

كان صريحه البيانون حيث قالوا ان المجاز يبلغ من الحقيقة لئلا يتقار  
فيه من اللزوم الى اللزوم فهو كدعوى التي بيننا وقد اشار الشارح الى  
ذلك بقوله فانه ابلغ من مجاز لكن تمثيل المجاز بخو زبد اسد مخالف  
لما نص عليه البيانون من ان زبد اسد ليس باستعارة بل تشبيه  
بليغ بحذف الالاء اذ من شرط الاستعارة ان لا تشتم رائحة المشبه  
كافي رايه اسد في الحمام نعم يصح التمثيل بذلك على بحث للسعد  
التقار ان في استعارة قوله انه غالب في كل لغة فيه استعارة الى  
ان على في قوله على اللغات بمعنى في كافي قوله تعالى ودخل المدينة على حين  
غفلة وان الهم في قوله على اللغات للاستعارة والمعنى وليسر المجاز في  
على الحقيقة في جميع اللغات قوله ولا يعتمد اي معولا عليه في القصد و  
الارادة قوله حيث تستعمل الحقيقة اي المعنى الحقيقي قوله الذي هو  
لازم النبوة لان النبوة المملو على الكرم تستلزم عنقه فالالف واللام  
في النبوة للمهد اي نبوة المملون للمالك وقوله صونا للكلام عن  
اللفاعلة قال انه يمتنع عليه قوله والغبناه استيناف قوله اذ لا  
الى تصحيحه اي الكلام بما ذكره اي من انه يمتنع عليه قوله فانه يمتنع  
عليه اتفاقا اي لا يمكن الحقيقة قوله فاصح الوجهين مبتدأ خبره انه  
يمتنع عليه قوله ودعوت نجر اي سلامة منه اي من الاسد اشارت الى  
ان صليت

ان صليت جزو من المثال مطوق على رايه لا مثال مستقل قوله فاذا  
احتمل لفظ هو حقيقة في معنى بل ارتد وان يكون في اخر حقيقة اي فيكون  
متمم كايين المعنى الاول وهذا الاخر مجاز اي وان يكون مجاز فيكون حقيقة  
في الاول مجاز في الاخر قوله او حقيقة ومنقول عطف على قوله حقيقة  
ومجاز اي ان احتمل لفظ هو حقيقة في معنى بل ارتد وان يكون  
في اخر حقيقة اي مبتدأ فيكون متمم كايين المعنى الاول وهذا الاخر  
وان يكون منقولا الى ذلك الاخر فيكون حقيقة في الاول منقولا  
في الاخر وانما عطف قوله ومجاز او منقول بالوودون او لان الاحتمال  
انما يتحقق بين متعدد وانما قال الشارح في المسئلة الاولى فاذا  
احتمل اللفظ معناه الحقيقي والمجازي الخوفي المسئلة الثانية فاذا  
احتمل لفظ ان يكون في اخر حقيقة ومجاز الخمر للشارح كما قال بعض  
الحققين لئلا ان اللفظ في الاولى تحققت له الحقيقة والمجازية والاحتمال  
انما هو في كونه حقيقة ثم او مجاز في المعنى المراد وفي الثانية تحققت  
ارادة المعنى الاخر به والاحتمال انما هو في كونه حقيقة ثم او مجاز  
او منقولا قوله فحمل اي اللفظ على المجاز او المنقول اي على انه مجاز  
او منقول وكذا القول فيما ساقى قوله لا فرد على لا يمتنع قدمت  
عليه للاهتمام او لاختصاصه وقوله لا يمتنع خبر لان ان عطف